

الموضوع

انذار بالطاعة

بناء على طلب
الطالب وتحت
مسئوليته

وكيل الطالب

أحمد إبراهيم
محمد
المحامى

انه فى يوم.....الموافق / / الساعة

بناء على طلب السيد /المقيم فىومحله المختار
مكتب الاستاذ/ احمد إبراهيم محمد المحامى- والكانن مقره فى فيلا رقم ٩ حي البنفسج ٧-
التجمع الأول- القاهرة الجديدة - القاهرة

انامحضر محكمة اسرةقد انتقلت واعلنت:-

السيدة /المقيمة فى.....

مخاطبا مع/.....

الموضوع

الطالب زوج المعلن اليها بصحيح العقد الشرعى المؤرخ فى/.../.....وقد دخل بها
وعاشرها معاشرة الازواج ولا تزال فى عصمته ولكنها خارجه عن طاعته حيث غادرت
منزل الزوجيه واقامت طرف اهلها لم تعد حتى تاريخه.

وقد حاول الطالب مرارا وتكرارا اقناع المعلن اليها بالعودة الى منزل الزوجية وبين لها
عواقب خروجها عن طاعته الا انها رفضت وما زالت تصر على ذلك.

وحيث ان الطالب قد اوفى المعلن اليها عاجل صداقها وقد اعد لها مسكناً شرعياً وهو

المسكن التى تقيم فيه معه منذ زواجها وهو الكائن بالعقار رقم.....وهو عبارة

عن شقهعدد الغرف..... وهذا المسكن مستوفى كافة المرافق الشرعيه

وجهاز بالادوات والاثاث الازم للمعيشة الانقة لحال الطرفين وخالى تماما من سكن الغير

وبين جيران مسلمين صالحين تأمن فيه على مالها وعلى نفسها.

وحيث ان الطالب اميناً على المعلن اليها على نفسها ومالها.

وحيث ان المعلن اليها رفضت كافة الطرق الودية للدخول فى طاعة الطالب فى هذا المسكن
الشرعى المبين بصدر هذا الانذار دون مبرر شرعى او قانونى يبيح لها ذلك.

ولما كانت المادة ١١ مكرر ثانيا من المرسوم بقانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٢٩ والمضافة

بالقانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٨٥ قانون الاسرة تنص على "اذا امتنعت الزوجة عن طاعة

الزوج توقف النفقه الزوجيه من تاريخ الامتناع وتعتبر الزوجة ممتنعه دون حق اذا لم تعد

الى مسكن الزوجيه بعد دعوة الزوج لها بالعودة الى مسكن الزوجيه على يد محضر."

لذلك

ينذر الطالب المنذر اليها بالدخول الى طاعته والعودة الى منزل الزوجية المبين بصدر هذا

الانذار وذلك خلال ٣٠ ثلاثون يوماً من تاريخ اعلانها بهذا الانذار والا اعتبرت ناشراً

وتوقف نفقتها من تاريخ الامتناع.

بناء عليه

انا المحضر سالف الذكر قد انتقلت الى حيث محل واقامة المعلن اليها وسلمتها صورة من اصل هذا الانذار ونبهت

عليها بالعودة الى مسكن الزوجية المبين بصدر هذا الانذار وذلك فى خلال ثلاثين يوماً من تاريخ اعلانها والا اعتبرت

ناشراً وتوقف نفقتها من تاريخ الامتناع

مع حفظ كافة حقوق الطالب الاخرى.

ولأجل العلم//